

مجلس التنمية الصناعية

الدورة الخامسة والثلاثون

فيينا، ٢-٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

البند ١ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت المشروح

افتتاح الدورة

سوف يفتتح دورة المجلس الخامسة والثلاثين رئيس الدورة الرابعة والثلاثين، السيد
باسوبيري أوتيرو (بوليفيا).

البند ١ - إقرار جدول الأعمال

يُقدّم إلى المجلس، في الوثيقة IDB.35/1، جدول أعمال مؤقت للدورة الخامسة
والثلاثين، يستند إلى جدول الأعمال المؤقت الذي اعتمد في المقرّر م ت ص -٣٤/م-٨، لكي
يقرّه المجلس.

وستعرض الوثائق التالية على المجلس:

- جدول الأعمال المؤقت (IDB.35/1)
- جدول الأعمال المؤقت المشروح (IDB.35/1/Add.1)

لدواعي التوفير، طُبِعَ من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



- قائمة الوثائق (IDB.35/CRP.1)

البند ٢ - تقرير لجنة البرنامج والميزانية

تقضي المادة ١٠-٤ (د) من الدستور بأن "تقدّم لجنة البرنامج والميزانية إلى المجلس في كل دورة عادية تقريراً عن جميع أنشطة اللجنة، وبأن تقدّم إلى المجلس، بمبادرة منها، مشورة أو اقتراحات بشأن المسائل المالية". وسيرد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الرابعة والعشرين في الوثيقة IDB.35/2. وللمواضيع والوثائق التالية، التي تناولتها اللجنة في تلك الدورة، صلة بأعمال المجلس في دورته الحالية. وترد الشروح في جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة الرابعة والعشرين للجنة (PBC.24/1/Add.1). وفي تلك الدورة، أوصت اللجنة المجلس باعتماد عدد من مشاريع المقررات، على النحو المبين في تقرير الدورة وتحت العناوين الفرعية أدناه على التوالي.

٢ (أ) تقرير مراجع الحسابات الخارجي وتقرير الأداء المالي وتقرير أداء البرنامج لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٢/٢٠٠٨
- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات اليونيدو للفترة المالية الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (IDB.35/3*-PBC.24/3*)
- تقرير الأداء المالي لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. مقدّم من المدير العام (IDB.35/4-PBC.24/4)
- تقرير اليونيدو السنوي ٢٠٠٧ (متضمناً تقرير أداء البرنامج لعام ٢٠٠٧) (IDB.34/2-PBC.24/2)

٢ (ب) وضع اليونيدو المالي

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٣/٢٠٠٨
- وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام (IDB.35/5-PBC.24/5)
- وضع اليونيدو المالي. مذكرة من الأمانة (IDB.35/CRP.2)

٢ (ج) المعايير المحاسبية

- المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. تقرير مرحلي من الأمانة (IDB.35/6-)
(PBC.24/6)

٢ (د) حشد الموارد المالية

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٤/٢٠٠٨
- حشد الموارد المالية. تقرير من المدير العام (IDB.35/7-PBC.24/7)
- أداء التمويل. تقرير اليونيدو السنوي ٢٠٠٧ (IDB.34/2-PBC.24/2)، الفصل
١ - جيم)
- المشاريع الموافق عليها في إطار صندوق التنمية الصناعية والصناديق
الاستثمارية والتبرعات الأخرى في عام ٢٠٠٧ (PBC.24/CRP.2)

٢ (هـ) الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠١٠-٢٠١٣

وفقاً لمقرّر المؤتمر العام م ع-٢/م-٢٣، ولأحكامه المعدّلة لاحقاً في المقرّر م ع-٦/م-١٠، يُطلب إلى المدير العام أن يقدم إلى المجلس في السنة الأولى من كل فترة مالية، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، مشروع إطار برنامجي متوسط الأجل للسنوات الأربع التي تعقب الفترة المالية الجارية. وعلاوة على ذلك، وعملاً بالفقرة (ب) 'هـ' (د) من المقرّر ذاته، سوف يبيّن المدير العام حداً أقصى عاماً لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ يستند إلى الموارد المرتقبة وإلى النشاط البرنامجي.

وستعرض على المجلس الوثائق التالية:

- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠١٠-٢٠١٣. اقتراحات المدير العام
(IDB.35/8-PBC.24/8)
- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠١٠-٢٠١٣. اقتراحات المدير العام
(IDB.35/8/Add.1)

البند ٣ - تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٨-٢٠١١

تأخذ الوثائق المدرجة في إطار هذا البند في الاعتبار بيان الرؤية الاستراتيجية الطويلة الأمد (م ع-١١/ق-٤) والإطار البرنامجي المتوسط الأجل المقترح، ٢٠٠٨-٢٠١١ (IDB.32/8 و Add.1 و IDB.32/CRP.5). وستتناول هذه الوثائق أيضا القرار م ع-١٢/ق-٢ الذي طُلب فيه أن يراعي الإطار البرنامج المتوسط الأجل، ٢٠٠٨-٢٠١١، على وجه خاص، احتياجات أقل البلدان نمواً؛ وكذلك القرار م ع-١٢/ق-٥ الذي طُلب فيه تنفيذ البرامج المقترحة في البيان المشترك لاجتماع المائدة المستديرة لاتحاد نهر مانو، الذي عُقد خلال الدورة الثانية عشرة للمؤتمر العام. وعلاوة على ذلك، ستضمن الوثائق المتعلقة بهذا البند تقريراً مرحلياً عن البرنامج الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي، يراعي القرار م ع-١٢/ق-١.

وستعرض على المجلس الوثائق التالية:

- تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٨-٢٠١١. تقرير من المدير العام (IDB.35/14)

البند ٤ - اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

أعدت الوثائق المتعلقة بهذا البند وفقاً لقرار المؤتمر العام م ع-١١/ق-٥، الذي طُلب فيه تقديم تقارير منتظمة إلى دورات تقرير السياسات تبين التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

وستعرض على المجلس الوثائق التالية:

- تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. تقرير من المدير العام (IDB.35/11)

البند ٥ - أزمة الغذاء العالمية: كيفية تصدي اليونيدو لها

رأى المجلس، في المقرر م ت ص-٣٤/م-٦، أن أزمة الغذاء العالمية الراهنة تمثل تحدياً خطيراً ومعقداً يؤثر على الفقراء في العالم. وتبعاً لذلك، طلب المجلس إلى المدير العام أن يعدّ تقريراً بحلول منتصف أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ عن أفضل السبل التي يمكن لليونيدو أن تسهم بها في إيجاد حل على نطاق المنظومة لأزمة الغذاء العالمية وأن يقدمه إلى اجتماع غير رسمي

تعقده الدول الأعضاء. وامثالاً للمقرر ذاته، يدرج هذا البند في جدول أعمال دورة المجلس الخامسة والثلاثين لإجراء مزيد من المناقشات بشأن هذا الموضوع.

وستعرض على المجلس الوثائق التالية:

- أزمة الغذاء العالمية: كيفية تصديّ اليونيدو لها. تقرير من المدير العام (IDB.35/9)

البند ٦ - تحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة

في المقرر م ت ص-٣٤/م-٧، شجّع المجلس المدير العام على مواصلة المشاركة بنشاط في المناقشات الجارية حول تحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة وفقاً للقرار م ع-١٢/ق-٦، وعلى إبقاء الدول الأعضاء على علم بتلك الأنشطة. وسيجري تحديث التقارير السابقة بشأن هذه المسألة (IDB.33/CRP.6 و GC.12/CRP.6 و IDB.34/7) لكي تعكس ما يستجد من تطورات.

وستعرض على المجلس الوثائق التالية:

- تحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة. تقرير من المدير العام (IDB.35/12)

البند ٧ - شؤون العاملين

قرر المجلس، في المقرر م ت ص-١/م-١٨، قبول النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية. وسيجري إطلاع المجلس على ما اعتمده الجمعية العامة من مقررات وتوصيات أصدرتها اللجنة مؤخراً ولها صلة باليونيدو بصفتها واحدة من المنظمات المنضمة إلى النظام المشترك للأمم المتحدة. كما ستحتوي الوثائق المتعلقة بهذا البند على معلومات تتصل بالتطورات المرتبطة بالعاملين في اليونيدو.

وستعرض على المجلس الوثائق التالية:

- شؤون العاملين. تقرير من المدير العام (IDB.35/13)
- قائمة موظفي اليونيدو في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. مذكرة من الأمانة (IDB.35/CRP.3)

البند ٨ - المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات

أرسى المؤتمر العام، في مقرّره م ع-١/م-٤١، مبادئ توجيهية بشأن العلاقات مع المنظمات التي ذكرت في المادة ١٩-١ من الدستور. ووفقاً لتلك المبادئ التوجيهية، يتعين على المدير العام (أ) أن يقدّم مشاريع نصوص الاتفاقات مع سائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى المجلس لإقرارها؛ و(ب) أن يعمّم على أعضاء المجلس معلومات عن المنظمات الحكومية الدولية التي أعربت عن رغبتها في إبرام اتفاقات مع اليونيدو، وأن يلتمس موافقة المجلس قبل إبرام اتفاق علاقة مناسب مع المنظمات المعنية؛ و(ج) أن يعمّم على أعضاء المجلس معلومات عن المنظمات غير الحكومية، الدولية منها والوطنية، وسائر المنظمات التي تلتمس الحصول على مركز استشاري، ومن ثم يقرّر المجلس ما إذا كانت المنظمات المعنية ستُمنح مركزاً استشارياً وفقاً للمبادئ التوجيهية التي أرساها المؤتمر.

وستعرض على المجلس الوثائق التالية:

- طلبات مقدّمة من منظمات غير حكومية للحصول على مركز استشاري. مذكرة من المدير العام (IDB.35/10)

البند ٩ - إبرام اتفاقات تعاون أساسية نموذجية بين الحكومات واليونيدو

القصد من إدراج هذا البند، الذي اقترحه المدير العام وفقاً للمادتين ١١ و١٢، تزويد المجلس بمعلومات محدّثة عن إبرام اتفاقات تعاون أساسية نموذجية مع كل دولة من الدول الأعضاء وتأكيد أهمية إبرام تلك الاتفاقات لتيسير تنفيذ برامج المساعدة التقنية التي تضطلع بها المنظمة. وسيُدعى المجلس إلى اتخاذ قرار يهيب بالدول الأعضاء التي لم ترم بعد اتفاق تعاون أساسي نموذجي أن تقوم بذلك.

وستعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- إبرام اتفاقات تعاون أساسية نموذجية بين الحكومات واليونيدو. مذكرة من المدير العام (IDB.35/15).

البند ١٠ - عدد الدورات ومدتها

نوقش الموضوع المتعلق بعدد الدورات ومدتها خلال الدورات الثانية والثلاثين والثالثة والثلاثين والرابعة والثلاثين. ونظر المجلس في مذكرتين من الأمانة (IDB.32/9)

و IDB.33/11). ويرد عرض للنقاش الذي دار حول هذا البند في الدورة الرابعة والثلاثين في المحضرين الموجزين IDB.34/SR.4، الفقرات ١٠٠-١١٣، و IDB.34/SR.6، الفقرة ٥. ولم تُطلب أي معلومات إضافية.

البند ١١ - الترتيبات التحضيرية لدورة المؤتمر العام الثالثة عشرة

قرّر المجلس، في المقرّر م ت ص-٣٤/م-٩ الذي اتخذته في دورته الرابعة والثلاثين المستأنفة، أن تُعقد دورة المؤتمر العام الثالثة عشرة في أبوجا، نيجيريا، في الفترة من ٧ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وعملا بهذا المقرّر، سيعرض على المجلس تقرير مرحلي عن الترتيبات التحضيرية للمؤتمر:

- الترتيبات التحضيرية لدورة المؤتمر العام الثالثة عشرة. تقرير من المدير العام (IDB.35/16).

البند ١٢ - جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والثلاثين وموعد انعقادها

تقضي المادة ١٠-٢ من النظام الداخلي بأن يقدم المدير العام إلى المجلس، في كل دورة عادية، جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية التالية. وسيُفترض على المجلس جدول أعمال مؤقت في ورقة غرفة الاجتماعات التالية:

- جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والثلاثين وموعد انعقادها. مذكرة من المدير العام (IDB.35/CRP.4)

البند ١٣ - اعتماد التقرير

وفقا للمادة ٧١ من النظام الداخلي، يتولى المقرّر إعداد مشروع تقرير المجلس وتقديمه.